

التعليمة رقم 20-08 المؤرخة في 29 أفريل 2020 المعدلة للتعليمة رقم 06-2016 المؤرخة في 1 سبتمبر 2016 والمتعلقة بعمليات السوق المفتوحة الخاصة بإعادة تمويل البنوك

المادة الأولى: تهدف هذه التعليمة إلى تعديل عتبات إعادة التمويل المطبقة على الأوراق العمومية القابلة للتفاوض والمقدمة على سبيل الضمان لبنك الجزائر من طرف الجهات المقابلة لعمليات السياسة النقدية.

المادة 02: يتم تعديل وصياغة المادة 11 من التعليمة رقم 06-2016 المؤرخة في 1 سبتمبر 2016 المتعلقة بعمليات السوق المفتوحة الخاصة بإعادة تمويل البنوك على النحو التالي:

« المادة 11: يقوم بنك الجزائر بإعادة تمويل البنوك على أساس العتبات الجديدة المحددة تطبيقا للملحق 6 من هذه التعليمة».

المادة 03: تدخل هذه التعليمة حيز التطبيق ابتداء من تاريخ الإمضاء عليها.

المحافظ

أيمن بن عبد الرحمان

الملحق 6 من التعليمة رقم 20-08 المؤرخة في 29 أفريل 2020 المعدلة للتعليمة رقم 06-2016 المؤرخة في 1 سبتمبر 2016: عتبات إعادة تمويل الأوراق المقدمة على سبيل الضمان

| طبيعة السندات | مدة الاستحقاقات المتبقية | عتبات إعادة التمويل |
|----------------------------------|--|---------------------|
| السندات العمومية القابلة للتفاوض | أقل من 1 سنة من 1 سنة إلى أقل من 5 سنوات أكبر من أو تساوي 5 سنوات | ٪95 ٪90 ٪85 |
| السندات الخاصة القابلة للتفاوض | من 0 إلى أقل من 1 سنة من 1 سنة إلى أقل من 3 سنوات أكبر من أو تساوي 3 سنوات | ٪80 ٪70 ٪50 |
| المستحقات غير القابلة للتفاوض | من 0 إلى أقل من 1 سنة من 1 سنة إلى 5 سنوات | ٪70 ٪50 |